

إلى السيد وزير الاقتصاد والمالية
تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: سؤال شفوي - آني

غلق الحساب البنكي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

يلزم القانون المتعلق بمدونة التجارة المنشور بالجريدة الرسمية عدد 6290 بتاريخ 11 شتنبر من سنة 2014، المؤسسات البنكية بإغلاق الحساب الذي يقل رصيده عن 100 درهم ومضت عليه سنة كاملة دون أن يحركه صاحبه.

لكن المؤسسات البنكية تستغل جهل عدد كبير من المغاربة بهذا القانون. وتترك مثل هذه الحسابات المهملة من طرف أصحابها، مفتوحة لسنوات طويلة، بهدف مراكمة الفوائد والرسوم على أرصدها السلبية حتى يتسنى لها مطالبتهم بعد ذلك، بأداء ما بذمتهم لصالح البنك كمقابل لإغلاق الحساب.

لهذا نسألكم السيد الوزير المحترم، عن التدابير الواجب اتخاذها لمنع هذا الحيف و حماية المواطنين من هذا النوع من التدابير المخافة للقانون.

!

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام.

إمضاء:

امام شقران